

التأريخ :  
الموافق :  
الرقم :  
المشروعات :  
الموضوع :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المملكة العربية السعودية

المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات  
في حي السر بالطائف  
رقم التسجيل : ٣٣٣٦

## لائحة عمل اللجنة التنفيذية

بجمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات في حي السر بالطائف

جوال : ٠٥٣٥٣٢٤٧٤١

تلفاكس : ٧٥١٥١٥٩

Email: [serdawah@gmail.com](mailto:serdawah@gmail.com)

الطائف - طريق الجنوب - بجوار محطة السواط



alser1428

30187091000108



الأعلى NCB

112608010500028

SA2180000112608010500028





• مقدمة :

إن صلاحية تعديل هذه اللائحة تقع على عاتق أمين سر اللجنة التنفيذية بعد اعتماد التعديل من قبل اللجنة التنفيذية ويجب الموافقة على النسخة المعدلة من اللائحة من قبل مجلس الإدارة أو من يتم تفويضه بذلك .

الباب الأول :

- الغرض

المادة الأولى :

تمهيد :

- أ- يتم تعيين اللجنة التنفيذية من قبل مجلس الإدارة بالجمعية .  
ب- تتمتع اللجنة التنفيذية بكافة الصلاحيات والسلطات الموكلة إليها كما هو محدد ومصرح به من قبل مجلس الإدارة وموضح بهذه اللائحة .

الباب الثاني :

- أ- تتشكل اللجنة التنفيذية من ثلاثة أعضاء على الأقل ولا يزيد عن خمسة أعضاء وتكون فترة عضوية أعضاء اللجنة مساوية لفترة عضوية أعضاء مجلس الإدارة وتنتهي عضويتهم بانتهاء مدة عضوية مجلس الإدارة ويجوز إعادة انتخابهم عند انتهاء مدة عضويتهم .  
ب- يتم تشكيل اللجنة وتعيين رئيسها بأغلبية أصوات أعضاء المجلس .  
ت- يجوز لرئيس اللجنة تعيين أحد أعضاء اللجنة التنفيذية نائباً له لغايات رئاسة اجتماعات اللجنة في غيابه .  
ث- يجوز عزل أو استبعاد أعضاء اللجنة التنفيذية من قبل مجلس الإدارة من خلال قرار صادر عن أغلبية أعضاء المجلس في اجتماعهم .

المادة الثانية :

- مؤهلات العضوية :

يجب أن يتمتع أعضاء اللجنة التنفيذية بالمعرفة والكفاءة والخبرة العملية بالإضافة إلى فهم شامل للمؤهلات والأدوار والمسؤوليات المتعلقة بأعضاء مجلس الإدارة وكبار التنفيذيين وأن يتمكنوا من تكريس الوقت اللازم لتأدية مهامهم .



التأريخ :  
الموافق :  
الرقم :  
المشروعات :  
الموضوع :

بسم الله الرحمن الرحيم



المملكة العربية السعودية

المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات  
في حي السر بالطائف  
رقم التسجيل : ٣٣٣٦

### المادة الثالثة :

سوف يتضمن تقرير مجلس الإدارة المقدم إلى اجتماع الجمعية العمومية تفاصيل عن كل المصروفات والواردات خلال عام في الجمعية . ويتم المصادقة على الموازنة المالية السنوية والميزانية التقديرية من قبل أعضاء الجمعية العمومية .

### المادة الرابعة :

- مهام ومسؤوليات اللجنة التنفيذية :

- أ- مراجعة تقارير الإدارة الدورية وتقييم الأداء ومراجعة الاستثمارات الجديدة أو إعادة الاستثمارات والمصادقة عليها قبل تقديمها للمجلس للموافقة عليها .
- ب- مراجعة الموازنات والخطط السنوية والتحقيق في الفروقات الجوهرية المتعلقة بالموازنات إن وجدت قبل أن يتم عرضها على مجلس الإدارة .
- ت- متابعة واستلام تقارير حول تنفيذ وإنجاز المشاريع إن وجدت .
- ج- مساعدة المجلس في تنفيذ مسؤولياته ولاسيما بالنسبة للمهام الموكلة إليه من قبل الجمعية العمومية عندما يكون عامل الوقت حاسما .
- ح- استلام تقارير دورية من إدارة الجمعية عن عمليات إدارة المخاطر في الجمعية بما فيها تقييم المخاطر والإجراءات الموضوعية لمعالجة ومتابعة هذه المخاطر .
- خ- التأكد من أن اللجان الإدارية في حال وجودها في الجمعية تعمل بشكل فعال .
- د- استلام تقارير الإدارة بشكل دوري من خلال المدير التنفيذي حول أداء الجمعية ليتم تقديمها في اجتماعات اللجنة التنفيذية لمناقشتها ومراجعتها قبل تقديمها للمجلس إذا دعت الحاجة لذلك .

- المسؤوليات الأخرى :

- ١- مراجعة المحاضر السابقة ومتابعة القرارات التي تم اتخاذها وتوثيقها في محاضر الاجتماعات السابقة من أجل ضمان أن المسائل العالقة قد تم حلها .
- ٢- لائحة عمل اللجنة والاحتفاظ بها من قبل أمين سر اللجنة والتأكد من مرونة اللائحة للتكيف مع الظروف المتغيرة والمتطلبات التنظيمية بشكل أفضل .
- ٣- مراجعة وإعادة تقييم مدى ملاءمة اللائحة والتوصية بأي تغييرات مقترحة للمجلس للموافقة عليها .
- ٤- يجوز أن تفوض اللجنة التنفيذية مهامها إلى لجنة فرعية منبثقة عنها .

جوال : ٠٥٣٥٣٢٤٧٤١

تلفاكس : ٧٥١٥١٥٩

Email: [serdawah@gmail.com](mailto:serdawah@gmail.com)

الطائف - طريق الجنوب - بجوار محطة السواط



alser1428

30187091000108



الطائف NCSR

112608010500028

SA2180000112608010500028





- مهام ومسؤوليات أخرى :
- أ- العمل على حضور اجتماعات اللجنة .
- ب- تكريس الوقت الكافي للمشاركة في تنفيذ شؤون اللجنة واجتماعاتها .
- ت- ضمان النزاهة في تنفيذ شؤون اللجنة واجتماعاتها .
- ج- الحصول على المهارات الكافية والتدريب اللازم للمشاركة في تنفيذ شؤون اللجنة .
- ح- يجب أن يحافظ أعضاء اللجنة على سرية المعلومات والشفافية في كل الأمور الموكلة بها .

#### المادة الخامسة :

- رئيس اللجنة التنفيذية :
- يتم تعيين رئيس اللجنة من قبل مجلس الإدارة بناء على أغلبية الأصوات .
- يتمثل دور وصلاحيات رئيس اللجنة فيما يلي :
- أ- الإشراف على تخطيط وعقد اجتماعات اللجنة بما في ذلك الموافقة على جداول الأعمال ومحاضر الاجتماعات .
- ب- تزويد اللجنة بالمعلومات المناسبة من الإدارة لتمكينها من القيام بمسؤولياتها .
- ت- التأكد من جدولة جميع البنود التي تتطلب موافقة اللجنة أو توصياتها للمجلس بشكل مناسب .
- ث- إعداد تقارير عن أنشطة اللجنة في حال طلبها من قبل مجلس الإدارة .

#### المادة السادسة :

- يجب على اللجنة التنفيذية تعيين أمين سر لها بحيث تكون فترة عضويته مساوية لفترة عضوية اللجنة مع الاحتفاظ بحق إعادة التعيين ويكون مسئولاً عن الآتي :
- أ- العمل كنقطة اتصال رئيسية ومصدر للمعلومات وإسداء المشورة والتوجيه لأعضاء اللجنة فيما يخص أنشطة الجمعية .
- ب- المراقبة الحثيثة لأعمال اللجنة وضمان إطلاع أعضاء اللجنة بشكل تام على أي معلومات تؤخذ بعين الاعتبار لدى اتخاذ القرارات .
- ت- الاحتفاظ بلائحة عمل اللجنة وتوجيه أنشطتها ليتم تنفيذها طبقاً للائحة العمل ، ويتضمن ذلك تقديم المشورة للجنة حول إجراء التعديلات على لائحة العمل عندما تقتضي الضرورة .
- ث- إعداد المراسلات بالترتيب مع رئيس اللجنة لعقد الاجتماعات عندما تدعو الحاجة لذلك، وتوجيهها إلى أعضاء اللجنة ، ويتضمن ذلك إعداد المراسلات المطلوبة لتحديد مواعيد اجتماعات اللجنة أو الدعوة إليها .





- ج- إعداد حزم المعلومات التي يجب تعميمها على أعضاء اللجنة في اجتماعاتها .  
ح- مساعدة رئيس اللجنة في وضع وإعداد محاضر اجتماعات اللجنة وتعميمها على أعضاء اللجنة قبل موعد كاف من انعقاد تلك الاجتماعات .  
خ- حضور اجتماعات اللجنة بهدف إعداد محاضر الاجتماعات، وتعميم هذه المحاضر على كافة أعضاء اللجنة للموافقة عليها ، ومن ثم حفظ المحاضر والمحافظة على سلامتها .  
د- توثيق القضايا العالقة التي تقتضي من اللجنة اتخاذ إجراء معين ومتابعتها حين طرحها في اجتماعات اللجنة اللاحقة .  
ذ- الترتيب مع الأطراف التي تطلب اللجنة دعوتها لحضور اجتماعاتها ، وتشمل هذه الأطراف الاستشاريين أو المستشارين القانونيين أو أي طرف آخر .  
ر- تعميم قرارات اللجنة على الأطراف المعنية .  
ز- التنسيق مع الإدارات المعنية فيما يتعلق بقرارات اللجنة التي توجب الالتزام القانوني والإجراءات التنظيمية .

#### المادة السابعة :

#### الاجتماعات :

- أ- يتعين على اللجنة أن تجتمع مرة واحدة على الأقل في السنة .  
ب- يجوز بناء على تقدير اللجنة وموافقة رئيسها دعوة أعضاء آخرين من مجلس الإدارة أو من موظفي الجمعية أو من خارجها لحضور اجتماعات اللجنة والمشاركة فيها، ولكنهم لا يملكون حق التصويت .  
ت- يقع على عاتق أمين سر اللجنة مسؤولية إعداد جداول أعمال الاجتماعات ، وينبغي إرسال جداول الأعمال قبل وقت كافٍ إلى أعضاء اللجنة .  
ث- ينبغي توثيق محاضر اجتماعات اللجنة وتوقيعها من أعضاء اللجنة والاحتفاظ بها في سجلات دائمة لدى الجمعية .  
ج- يكتمل النصاب القانوني لأي اجتماع للجنة بحضور أغلبية أعضائها، وتصدر قراراتها بأغلبية أصوات الحاضرين وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع .  
ح- لا يجوز أن يفوض أي عضو أي شخص آخر أو أي عضو آخر من أعضاء اللجنة بالحضور بالنيابة عنه .  
خ- يجوز الموافقة على قرارات أو توصيات اللجنة من خلال التمرير بناء على تقدير اللجنة .



التاريخ :  
الموافق :  
الرقم :  
المشروعات :  
الموضوع :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المملكة العربية السعودية

المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات  
في حي السر بالطائف  
رقم التسجيل : ٣٣٣٦

### المادة الثامنة :

- التقارير :

- ١- ترفع اللجنة التوصيات المقدمة والقرارات والإجراءات المتخذة من قبلها إلى رئيس مجلس الإدارة خلال فترة أقصاها الموعد المقبل لاجتماع المجلس الدوري .
- ٢- تدخل هذه السياسة نطاق التطبيق بعد موافقة المجلس عليها .
- ٣- إن إجراء أي تعديلات على هذه السياسة من صلاحية مجلس الإدارة بموجب تفويض من الجمعية العمومية على أن تكون تلك التعديلات بما يتوافق مع الأنظمة واللوائح في وزارة العمل والتنمية الاجتماعية .

جوال : ٠٥٣٥٣٢٤٧٤١

تلفاكس : ٧٥١٥١٥٩

Email: [serdawah@gmail.com](mailto:serdawah@gmail.com)

الطائف - طريق الجنوب - بجوار محطة السواط



alser1428

30187091000108



الأعلى NCB

112608010500028

SA2180000112608010500028



التاريخ :  
الموافق :  
الرقم :  
المشروعات :  
الموضوع :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المملكة العربية السعودية

المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات  
في حي السر بالطائف  
رقم التسجيل : ٣٣٣٦

## ( اعتماد مجلس الإدارة )

اعتمد مجلس إدارة الجمعية هذه اللائحة في اجتماعه رقم (٧٣ / ٤٣)

بتاريخ : ٢ / ١١ / ١٤٤٣ هـ الموافق : ١ / ٦ / ٢٠٢٢ م

جوال : ٠٥٣٥٣٢٤٧٤١

تلفاكس : ٧٥١٥١٥٩

Email: [serdawah@gmail.com](mailto:serdawah@gmail.com)

الطائف - طريق الجنوب - بجوار محطة السواط



alser1428

30187091000108




الأعلى NCB

112608010500028

SA2180000112608010500028





( محضر اجتماع مجلس الإدارة )

عقد مجلس الإدارة جلسته رقم ( ٧٣ / ٤٣ ) في هذا اليوم الأربعاء بتاريخ : ٢ / ١١ / ١٤٤٣ هـ الموافق ١ / ٦ / ٢٠٢٢ م  
وقد جرى الإطلاع على لوائح وأنظمة وسياسات الحوكمة وتم اعتمادها ، وهي كما يلي :  
أولاً : الأنظمة واللوائح :

١	لائحة الموارد البشرية	٢	لائحة المساعدات .	٣	لائحة تنمية الموارد المالية
٤	لائحة الجمعية العمومية	٥	لائحة مجلس الإدارة	٦	الميثاق الأخلاقي للعاملين بالجمعية
٧	لائحة الصلاحيات المالية والإدارية	٨	لائحة تعيين المدير التنفيذي وصلاحياته	٩	لائحة دليل النظام المالي والمحاسبي
١٠	اللائحة المالية	١١	لائحة المشتريات	١٢	لائحة اختصاصات المشرف المالي
١٣	لائحة عمل اللجنة التنفيذية	١٤	لائحة عمل لجنة التدقيق والمتابعة	١٥	لائحة نظام الرقابة الداخلية
١٦	لائحة الحوكمة	١٧	لائحة شراء الأصول	١٨	لائحة واجراءات تتبع النقد من المتبرع للمستفيد

ثانياً : السياسات :

١	سياسة جمع التبرعات	٢	سياسة تعارض المصالح	٣	سياسة إدارة المتطوعين
٤	سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين وتقديم الخدمات	٥	سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات	٦	سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثالثة
٧	سياسة قواعد السلوك	٨	سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها	٩	سياسة خصوصية البيانات
١٠	سياسة آليات الرقابة والإشراف على المنظمة وفروعها ومكاتبها وتقييمها	١١	سياسة الاشتباه بعمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب	١٢	سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب
١٣	سياسة مصفوفة الصلاحيات	١٤	سياسة تقييم المخاطر المتأصلة	١٥	سياسة الاستثمار
١٦	سياسة التوظيف	١٧	سياسة الصرف للبرامج والأنشطة	١٨	سياسة المراجع الداخلي
١٩	سياسة تعريف مجلس الإدارة	٢٠	قائمة السياسات والإجراءات	٢١	آلية استرداد التبرع للمتبرع
٢٢	سياسة توجيه مبلغ التبرع إلى مشروع آخر				

( أعضاء مجلس الإدارة )

الاسم	الصفة	التوقيع	الاسم	الصفة	التوقيع
مساعد عبد الله محمد السواط	رئيس المجلس		طلال عيضة خلف الحبسي	عضو	
مصالح عبدالله خراص السواط	نائب الرئيس		أحمد عبد الله محمد السواط	عضو	
جابر حميد محمد السواط	المشرف المالي		محمد مسيمير عيد السواط	عضو	
جميل معيض زيد السواط	عضو		محمد أحمد محمد السواط	عضو	
عبدالمحسن محمد عبدالله الأزوري	عضو				

